



قرار إداري رقم (خ / ٢٠١٠/٣٤)

بشأن اعتماد نشرة إصدار سندات الشركة العمانية لخدمات التمويل (ش.م.ع.ع) القابلة للتحويل الإلزامي إلى أسهم عن طريق حق الأفضلية

الرئيس التنفيذي

- استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٨/٨٠ بإصدار قانون سوق رأس المال.
- والى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٩/١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال.
- والى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة العمانية لخدمات التمويل ش.م.ع ب تاريخ ٣١ مايو ٢٠١٠ باصدار سندات غير مضمونة قابلة للتحويل الإلزامي إلى أسهم بعدد (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠) سند، بسعر فائدة ثابت يبلغ (٥,٥٪) تدفع بشكل نصف سنوي.
- والى سند القبض رقم ٦١٤ بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٨ المتعلق بدفع رسوم اعتماد نشرة الإصدار.
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرير

مادة (١) : اعتماد نشرة إصدار سندات الشركة العمانية لخدمات التمويل (ش.م.ع.ع) غير المضمونة القابلة للتحويل الإلزامي إلى أسهم بعدد (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠) سند قيمتها الاسمية مائة بيسة لكل سند.

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

يعيي بن سعيد بن عبدالله الجابري  
الرئيس التنفيذي



صدر في : ١٦ شعبان ١٤٣١ هـ  
الموافق : ٢٨ يوليو ٢٠١٠ م